|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22)بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 1للوثيقة 68-A** |
|  | **18 أغسطس 2022** |
|  | **الأصل: بالروسية** |
|  |  |
| الدول الأعضاء في الاتحاد، أعضاء الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) |
| مقترحات لمراجعة المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) |
| إيرادات الاتحاد ونفقاته للفترة 2023-2020 |
|  |

|  |
| --- |
| **ملخص**الغرض من هذه الوثيقة تقديم مقترحات لإدخال تعديلات على نص المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022، استناداً إلى نتائج المناقشات التي جرت في سياق فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، وفريق العمل التابع للمجلس المعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية للفترة 2027-2024، وخلال دورة المجلس لعام 2022 بشأن أساليب تعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية للاتحاد لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2027-2024.وتهدف التغييرات المقترحة بشأن صياغة عدد من أحكام المقرر 5 إلى ضمان استخدام أكثر كفاءة للموارد المالية للاتحاد، بما في ذلك تعزيز المساءلة والشفافية في الأنشطة ذات الصلة، دون المساس بالمتطلبات المتعلقة بضمان استمرارية عمل الاتحاد وأدائه.**الإجراء المطلوب**تقترح الإدارات الأعضاء في الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات النظر في التعديلات المقترحة على المتن الرئيسي لنص المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) بشأن إيرادات الاتحاد ونفقاته للفترة 2023‑2020، والملحق 2 به، بغية اعتمادها في مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022.ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ**المراجع***-* |

MOD RCC/68A1/1

المقـرر 5 (المراجَع في بوخارست، 2022)

إيرادات الاتحاد ونفقاته للفترة 2027-2024

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات (بوخارست، 2022)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2027-2024، بما في ذلك الغايات والمقاصد الاستراتيجية والنواتج طبقاً للقرار 71 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين والأولويات المواضيعية المحددة فيها؛

*ب)* القرار 91 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن المبادئ العامة لاسترداد التكاليف؛

*ج)* القرار 191 (المراجَع في [بوخارست، 2022]) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استراتيجية تنسيق الجهود بين قطاعات الاتحاد الثلاثة وتعزيز التنسيق والتعاون بين المكاتب الثلاثة والأمانة العامة، بغية تجنب الازدواجية الداخلية في الجهود وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

 *أ )* أنه لدى النظر في مشروع الخطة المالية للاتحاد للفترة 2027-2024، كانت التحديات الخاصة باستعمال موارد الاتحاد بكفاءة من أجل تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية وأهدافها وزيادة الإيرادات لدعم استمرارية أعمال الاتحاد تحديات جمة؛

*ب)* الحاجة إلى التنسيق بين التخطيط الاستراتيجي والمالي والتشغيلي في الاتحاد،

وإذ يلاحظ

القرار 151 (المراجَع في [بوخارست، 2022]) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تحسين الإدارة على أساس النتائج في الاتحاد، والتي يتعلق عنصر هام فيها بالتخطيط والبرمجة والميزنة والمراقبة والتقييم، والتي ينبغي أن يسهل تنفيذها زيادة تعزيز نظام الإدارة في الاتحاد بما في ذلك الإدارة المالية،

وإذ يلاحظ كذلك

أن القرار 48 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين يؤكد أهمية إدارة الموارد البشرية في الاتحاد وتنميتها من أجل الوفاء بغاياته وأهدافه ونواتجه،

يقرر

1 تخويل مجلس الاتحاد إعداد ميزانيتي فترتي السنتين للاتحاد بحيث يكون مجموع النفقات المخططة للأمانة العامة وقطاعات الاتحاد الثلاثة متوازناً مع الإيرادات المتوقعة، على أساس الملحق 1 بهذا المقرر، مع مراعاة ما يلي:

1.1 أن تبقى قيمة وحدة المساهمة للدول الأعضاء كما هي بمبلغ 318 000 فرنك سويسري للأعوام 2027‑2024؛

2.1 ألا تتجاوز نفقات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية ومعالجة النصوص المتعلقة باللغات الرسمية في الاتحاد مبلغ 85 مليون فرنك سويسري للأعوام 2027-2024؛

3.1 أنه يجوز للمجلس، لدى اعتماده ميزانيات فترات السنتين للاتحاد، أن يقرر أن يسمح للأمين العام، بغية تلبية الطلبات غير المتوقعة، بإمكانية زيادة ميزانية المنتجات أو الخدمات التي تخضع لاسترداد التكاليف، في حدود إيرادات استرداد التكاليف المتعلقة بذلك النشاط؛

4.1 أن يستعرض المجلس في كل عام إيرادات ونفقات الميزانية والأنشطة المختلفة والنفقات المرتبطة بها وكذلك المؤشرات المالية الرئيسية ذات الصلة للاتحاد؛

5.1 أن يتخذ المجلس تدابير للحفاظ على جميع أنواع الأموال الاحتياطية للاتحاد المخصصة لضمان استمرار عمل الاتحاد عند المستوى المناسب؛

2 في حالة عدم انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين في عام 2026، يضع المجلس ميزانيتي فترتي السنتين للاتحاد 2029-2028 و2031-2030 وما بعدهما، بعد أن يحصل أولاً على موافقة أغلبية الدول الأعضاء في الاتحاد على القيم السنوية لوحدة المساهمة المحددة في الميزانية وتمديد فئات المساهمة المعلن عنها في مؤتمر المندوبين المفوضين السابق إلى أن يتخذ مؤتمر جديد للمندوبين المفوضين قراراً بشأنها؛

3 أنه يجوز للمجلس أن يسمح بنفقات تتجاوز الميزانية المقررة للمؤتمرات والاجتماعات والحلقات الدراسية، إذا كان بالإمكان تعويض هذه النفقات من وفورات متحققة في أعوام سابقة أو محملة على العام التالي، رهناً بالامتثال لأحكام اللوائح المالية والقواعد المالية للاتحاد؛

4 أن يضطلع المجلس، في كل فترة ميزانية وبدعم من الأمانة العامة، بتقييم التغيرات التي طرأت والتغيرات المحتمل أن تطرأ أثناء فترة الميزانية الجارية والفترات المقبلة بالنسبة إلى البنود التالية:

1.4 جداول المرتبات واشتراكات صندوق المعاشات التقاعدية والبدلات، بما في ذلك بدلات مقر العمل، التي تتقرر في النظام الموحد للأمم المتحدة وتنطبق على الموظفين العاملين في الاتحاد؛

2.4 سعر الصرف بين الفرنك السويسري ودولار الولايات المتحدة فيما يتعلق بتأثيراته على التكاليف الخاصة بالموظفين الخاضعين لجداول مرتبات الأمم المتحدة؛

3.4 القوة الشرائية للفرنك السويسري فيما يتعلق ببنود الإنفاق غير المتصلة بالموظفين؛

4.4 سعر الفائدة المطبق على حسابات الاتحاد؛

5.4 المتأخرات المستحقة على أعضاء الاتحاد؛

5 أن يضطلع المجلس بمهمة تحقيق أقصى درجة من الوفورات الممكنة، ولا سيما مع مراعاة التدابير الرامية إلى تعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية المتاحة وخفض النفقات الواردة في الملحق 2 بهذا المقرر، وأن ينظر في فجوات التمويل المحتملة، وأن يقوم بتحديد أدنى مستوى ممكن من الميزانيات المتوازنة والشفافة بما يتفق مع احتياجات الاتحاد، مع مراعاة المتطلبات المحددة في الفقرة 1 من *"يقرر"* أعلاه؛

6 أنه ينبغي تطبيق المبادئ التوجيهية التالية على الأقل، فيما يتعلق بأي تخفيضات في النفقات بهدف ضمان استمرارية عمل الاتحاد وأدائه:

 أ ) مواصلة الحفاظ على مستوى قوي وفعال لوظائف الرقابة المالية للاتحاد، بما في ذلك المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC)؛

ب) عدم إجراء تخفيضات في النفقات تؤثر على إيرادات استرداد التكاليف؛

ج) ألا تخضع التكاليف الثابتة المتعلقة بسداد القروض لأي تخفيض؛

د ) ينبغي الإبقاء على التكاليف الثابتة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء مدة خدمة الموظفين (ASHI) عند مستوى يتفق مع القرارات المتخذة من جانب المنظمات الأخرى في النظام الموحد للأمم المتحدة للمرتبات والاستحقاقات؛

ﻫ ) ينبغي استمثال النفقات المتعلقة بتكاليف الصيانة العادية لمباني الاتحاد اللازمة لضمان أمن الموظفين وصحتهم؛

و ) المحافظة على مستوى فعّال لأداء وظائف خدمات المعلومات في الاتحاد، بما في ذلك من خلال ضمان صيانة الموقع الإلكتروني للاتحاد الواحد بشكل صحيح في ضوء أحكام القرار 154 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استعمال لغات الاتحاد الرسمية الست على قدم المساواة؛

7 أن يحرص المجلس على بقاء مستوى حساب الاحتياطي تحت أي ظرف أعلى من نسبة 6 في المائة من مجموع النفقات السنوية،

يكلف الأمين العام بالقيام، بمساعدة لجنة التنسيق، بما يلي

1 إعداد مشروعي ميزانيتين متوازنتين لفترتي السنتين 2025‑2024 و2027‑2026 على أساس المبادئ التوجيهية ذات الصلة الواردة في الفقرة *"يقرر"* أعلاه، والملحقين بهذا المقرر وجميع الوثائق ذات الصلة التي وافق عليها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

2 إعداد وتنفيذ برنامج في أقرب وقت ممكن لزيادة الإيرادات على النحو الملائم، يتسم بفعالية التكاليف وإجراء تخفيضات، في جميع أنشطة الاتحاد لضمان توازن الميزانية للفترتين 2025-2024 و2027-2026،

يكلف الأمين العام

1 بأن يقدم إلى المجلس، قبل دورتيه العاديتين لعامي 2023 و2025 بسبعة أسابيع على الأقل، البيانات الكاملة والدقيقة التي تلزمه لإعداد ميزانية متوازنة لفترة السنتين ودراستها وإقرارها؛

2 بتنفيذ نموذج المساءلة الجديد للاتحاد المعتمد خلال دورة المجلس لعام 2022 ومراقبة حالة مكوناته، بما في ذلك المكون 3 بشأن إدارة المخاطر وتقييم فعاليتها وكفاءتها بغية زيادة تعزيز المساءلة في الاتحاد؛

3 باقتراح تعديلات على نظام المساءلة في الاتحاد من خلال التشاور مع الكيانات ذات الصلة، بما في ذلك المراجع الخارجي والمراجع الداخلي واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة ووحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة، استناداً إلى نماذج أفضل الممارسات، بغية تحسين النموذج الجديد للمساءلة في الاتحاد، الذي يتسم بطابع دينامي ويمكن استعراضه في أي وقت للسماح بإجراء التحسينات اللازمة؛ وبرفع تقرير سنوي إلى المجلس بشأن تنفيذ النموذج الجديد، بما في ذلك التحديثات ذات الصلة؛

4 ببذل جميع الجهود لتحقيق توازن ميزانية السنتين وبإحاطة الأعضاء علماً بأي قرارات صادرة عنه قد تكون لها آثار مالية يرجح أن تؤثر على تحقيق هذا التوازن، وذلك من خلال فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية ورفع تقرير سنوي بذلك إلى المجلس؛

5 بمساعدة مجلس الاتحاد في إدخال التعديلات اللازمة على الخطتين الاستراتيجية والمالية مع الالتزام في جميع الأوقات بالحدود المالية التي يعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين، بما يتماشى مع ولاية المجلس وفي ضوء التغيرات في بيئة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و/أو نتيجة لتقييم الأداء وإطار إدارة المخاطر؛

6 بضمان الاتساق بين الخطة المالية والخطة الاستراتيجية والخطط التشغيلية وميزانيات فترات السنتين في متابعة أنشطة الاتحاد النظامية،

يكلف الأمين العام ومديري المكاتب

1 بتقديم تقرير إلى المجلس على أساس سنوي بشأن تنفيذ ميزانية الاتحاد في السنة السابقة والتنفيذ المتوقع لميزانية الاتحاد في السنة الجارية، مع تحديد النفقات المتعلقة بكل بند من البنود الواردة في الملحق 2 بهذا المقرر؛

2 ببذل الجهود اللازمة لتحقيق تخفيضات عبر ثقافة الكفاءة والتوفير، وإدراج الوفورات المحققة فعلاً ضمن الميزانيات المعتمدة الإجمالية في التقرير المذكور أعلاه المرفوع إلى المجلس؛

3 بأن يدرج في التقرير المرفوع إلى المجلس والمشار إليه في الفقرة 1 من "*يكلف الأمين العام ومديري المكاتب"* أعلاه البيانات المتعلقة بالأنشطة الممولة من خارج الميزانية والنفقات المتصلة بها،

يكلف مجلس الاتحاد

1 باستعراض ميزانيتي فترة السنتين المتوازنتين للفترتين 2025-2024 و2027-2026 والموافقة عليهما، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ التوجيهية ذات الصلة الواردة في الفقرة "*يقـرر*" أعلاه والملحقين بهذا المقرر وجميع الوثائق ذات الصلة التي وافق عليها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

2 بأن يأذن للأمين العام، وفقاً للمادة 27 من اللوائح المالية والقواعد المالية الحالية، في حالة تحقيق فائض أثناء تنفيذ الميزانية بأن يعطي أولوية لتخصيص مبلغ مناسب، لصندوق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (ASHI) بهدف زيادة الصندوق إلى أقصى حد ممكن؛

3 بأن يأذن للأمين العام، في حالة تحقيق فائض أثناء تنفيذ الميزانية، بأن يخصص لصندوق مشروع المبنى الجديد و/أو صندوق سجل المخاطر للمبنى الجديد، رهناً بموافقة المجلس، مبلغاً مناسباً لتمويل التكاليف التي يتعذر تمويلها خلال اتفاق القرض المبرم مع البلد المضيف؛

4 ببحث توفير اعتمادات إضافية في حالة تعيين مصادر إيرادات إضافية أو تحقيق وفورات؛

5 بدراسة وإقرار البرنامج التي يضعها الأمين العام بمساعدة لجنة التنسيق الرامية إلى زيادة الإيرادات وخفض تكاليف الاتحاد؛

6 بمراعاة تأثير أي برنامج لخفض التكاليف على موظفي الاتحاد، بما في ذلك تنفيذ نظام للإنهاء الطوعي للخدمة والتقاعد المبكر، حيثما كان بالإمكان تمويله من فائض الميزانية؛

7 بأن يأخذ في الاعتبار، عند النظر في التدابير التي يمكن اعتمادها لتعزيز الرقابة المالية في الاتحاد، الآثار المالية لقضايا مثل تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وصيانة مباني ومنشآت الاتحاد و/أو الاستعاضة عنها على المديين المتوسط والطويل، وتوصيات المراجع الخارجي والمراجع الداخلي واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة؛

8 بدعوة المراجع الخارجي والمراجع الداخلي، واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC)، وفريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، إلى الاستمرار في وضع توصيات لضمان رقابة مالية أكبر في الاتحاد، مع مراعاة، *ضمن عدة أمور*، القضايا المحددة في الفقرة 7 من *"يكلف مجلس الاتحاد"* أعلاه؛

9 بالنظر في التقارير المتصلة بالمسألة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر المندوبين المفوضين التالي حسب الاقتضاء،

يدعو مجلس الاتحاد

إلى أن يحدد، قدر الإمكان عملياً، القيمة المبدئية لمبلغ وحدة المساهمة للفترة 2031‑2028، في دورته العادية لعام 2025،

يدعو الدول الأعضاء

إلى أن تعلن، قبل نهاية السنة التقويمية 2025، عن فئة مساهمتها المؤقتة للفترة 2031-2028.

الملحـق 1 للمقرر 5 (المراجَع بوخارست، 2022)

الجدول 1

الخطة المالية للاتحاد للفترة 2023-2020: الإيرادات والنفقات

|  |
| --- |
| الإيرادات والنفقات المخططة للفترة 2023-2020  |

*بآلاف الفرنكات السويسرية*

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  | *a* | *b* | *a+b* |
|  | مشروع الميزانية للفترة2021-2020 | مشروع الميزانية للفترة2023-2022 | مشروع الخطة المالية للفترة2023-2020 |
| **الإيرادات المخططة** |  |  |  |
| ألف المساهمات المقررة |   |   |   |
| ألف.1 مساهمات الدول الأعضاء | 218 586 | 218 586 | 437 172 |
| ألف.2 مساهمات أعضاء القطاعات | 27 854 | 27 854 | 55 708 |
| ألف.3 المنتسبون | 3 422 | 3 422 | 6 844 |
| ألف.4 الهيئات الأكاديمية | 666 | 666 | 1 332 |
| **ألف مجموع المساهمات المقررة** | **250 528** | **250 528** | **501 056** |
|  |  |  |  |
| **باء** **مجموع إيرادات استرداد التكاليف** | **75 750** | **75 750** | **151 500** |
|  |   |   |   |
| جيم الإيرادات من الفوائد المصرفية | 600 | 600 | 1 200 |
| دال إيرادات أخرى | 200 | 200 | 400 |
| هاء الدفع/السحب إلى/ من حساب الاحتياطي | 0 | 0 | 0 |
| واو الوفورات من تنفيذ الميزانية | 4 263 | 1 832 | 6 095 |
| زاي فجوة التمويل | 0 | 0 | 0 |
|  |  |   |   |
| **مجموع الإيرادات** | **331 341** | **328 910** | **660 251** |
|  |  |  |  |
| **النفقات المخططة** |  |  |  |
| الأمانة العامة | 183 223 | 182 921 | 366 144 |
| قطاع الاتصالات الراديوية | 59 884 | 63 247 | 123 131 |
| قطاع تقييس الاتصالات | 27 964 | 26 996 | 54 960 |
| قطاع تنمية الاتصالات | 60 270 | 55 746 | 116 016 |
| **مجموع النفقات** | **331 341** | **328 910** | **660 251** |
|  |  |  |  |
| **الإيرادات ناقص النفقات** | **0** |  **0** | **0** |

الجدول 2

|  |  |
| --- | --- |
|  | ***مشروع الخطة المالية للفترة 2023-2020 – النفقات المخططة – بآلاف الفرنكات السويسرية*** |
| **الغايات** | **التقديرات للفترة 2021-2020** | **المجموع للفترة2021-2020** | **التقديرات للفترة 2023-2022** | **المجموع للفترة2023-2022** | **المجموع للفترة2023-2020** |
| **GS** | **ITU-R** | **ITU-T** | **ITU-D** | **ITU** | **GS** | **ITU-R** | **ITU-T** | **ITU-D** | **ITU** | **ITU** |
|  |
| الغاية 1: النمو | 45 806 | 13 176 | 9 508 | 13 466 | 81 956 | 45 730 | 13 914 | 8 909 | 12 456 | 81 009 | 162 965 |
| الغاية 2: الشمول | 60 463 | 18 563 | 10 347 | 20 008 | 109 381 | 60 364 | 19 607 | 10 258 | 18 506 | 108 735 | 218 116 |
| الغاية 3: الاستدامة | 32 980 | 10 779 | 2 237 | 14 236 | 60 232 | 32 926 | 11 384 | 2 160 | 13 167 | 59 637 | 119 869 |
| الغاية 4: الابتكار | 23 819 | 11 378 | 3 915 | 3 992 | 43 104 | 23 780 | 12 017 | 3 779 | 3 692 | 43 268 | 86 372 |
| الغاية 5: الشراكة | 20 155 | 5 988 | 1 957 | 8 568 | 36 668 | 20 121 | 6 325 | 1 890 | 7 925 | 36 261 | 72 929 |
| **مجموع الاتحاد** | **183 223** | **59 884** | **27 964** | **60 270** | **331 341** | **182 921** | **63 247** | **26 996** | **55 746** | **328 910** | **660 251** |

الملحق 2 للمقرر 5 (المراجَع في بوخارست، 2022)

تدابير من أجل تحسين كفاءة الاتحاد وتخفيض نفقاته

(1 التقييم المنتظم لمستوى إنجاز الغايات الاستراتيجية والأهداف والنواتج بغية زيادة الكفاءة من خلال إعادة تخصيص اعتمادات في الميزانية، عند الضرورة.

2) اتخاذ الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات وغيرهم من أعضاء الاتحاد لجميع التدابير الممكنة لتسوية/إلغاء متأخراتهم لدى الاتحاد.

3) تحديد وإزالة جميع أشكال وحالات الازدواج في الوظائف والأنشطة بين جميع التدابير والجهات الهيكلية للاتحاد. والتنسيق والتوحيد والتعاون الوثيق بين القطاعات، بما في ذلك استمثال أساليب الإدارة واللوجستيات والتنسيق والدعم المقدم من الأمانة فضلاً عن مركزية تحقيق التمويل والمهام الإدارية.

(4 قيام فريق المهام المعني بالتنسيق بين القطاعات (ISC-TF) التابع للأمانة بتنسيق ومواءمة جميع الحلقات الدراسية وورش العمل والأنشطة المشتركة بين القطاعات لتجنب ازدواج المواضيع ولتحقيق الاستفادة المثلى من الإدارة والخدمات اللوجستية والتنسيق ودعم الأمانة والاستفادة من تآزر الجهود بين القطاعات ومن مقاربة شمولية للمواضيع المطروقة.

(5 تعزيز الكفاءة فيما يتعلق بالحضور الإقليمي بما في ذلك كفاءة المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق في تنفيذ الغايات الاستراتيجية وأهداف الاتحاد ككل بما في ذلك في استعمال الخبراء المحليين والشبكة المحلية لجهات الاتصال والموارد المحلية. وتعظيم تنسيق الأنشطة مع المنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات المهتمة وفي الاستغلال الرشيد للموارد المالية والبشرية المتاحة بما في ذلك تحقيق وفورات في تكاليف السفر والتكاليف المرتبطة بتخطيط وتنظيم الأحداث التي تعقد خارج جنيف.

(6 الاستخدام الرشيد للموظفين لتحقيق مستويات عالية من الإنتاجية والكفاءة والفعالية من خلال تحقيق توازن كمي ونوعي بين عدد الموظفين وعدد الوظائف؛ وتشجيع أشكال التوظيف المرنة؛ وتوفير الظروف وأماكن العمل التي تمكن الموظفين من تحقيق إمكاناتهم الكاملة وغير ذلك. وإمكانية تخفيض رتب الوظائف الشاغرة، خاصة في الأجزاء غير الحساسة في الأمانة العامة والمكاتب الثلاثة وحيث لا يوجد خطر متزايد لانخفاض مستوى الأداء.

(7 تحديد أولويات إعادة توزيع الموظفين بغية تنفيذ أنشطة جديدة أو إضافية. وينبغي أن تكون عمليات التوظيف الجديدة الخيار الأخير مع مراعاة التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي والاحتياجات من المهارات الجديدة.

(8 عدم استخدام الخبراء الاستشاريين إلا حين يتعذر إيجاد المهارات أو الخبرات المعنية في صفوف الموظفين الحاليين وبعد تأكيد هذه الحاجة خطياً من الإدارة العليا.

(9 الارتقاء بسياسة بناء القدرات لتأهيل الموظفين لإتقان العمل في قطاعات متعددة، بمن فيهم الموظفون في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، وذلك لتحسين تنقل الموظفين ومرونتهم كي يتسنى الاستفادة منهم في أنشطة جديدة أو إضافية.

(10 تحقيق خفض من جانب الأمانة العامة وقطاعات الاتحاد الثلاثة في تكلفة الوثائق عن طريق تطبيق تدابير من بينها إطلاق مبادرات ترمي إلى تحويل الاتحاد إلى منظمة غير ورقية تماماً وتعزيز اعتماد حلول مبتكرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، دون الإخلال بجودة المعلومات المقدمة للمشاركين في الأحداث أو لموظفي الاتحاد خلال أعمالهم اليومية.

(11 التقليل، إلى أدنى حد ضروري على الإطلاق، من طباعة وتوزيع منشورات الاتحاد الترويجية/غير المدرة للإيرادات، بما في ذلك عن طريق استخدام الموقع الإلكتروني للاتحاد إلى أقصى إمكاناته بما يتماشى مع أحكام القرار 154 (المراجَع في بوخارست، (2022 لمؤتمر المندوبين المفوضين.

(12 تنفيذ تدابير عملية لتحقيق وفورات في توفير خدمة الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية لوثائق الاتحاد، بما في ذلك التقليل إلى الحد الأدنى من عدد صفحات الوثائق وعند إعداد المنشورات للأحداث من جميع الأنواع وعلى كل المستويات، دون الإخلال بأهداف القرار 154 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، وكذلك من خلال استمثال استخدام الموارد في أقسام اللغات، بما في ذلك عن طريق استعمال إجراءات الترجمة البديلة، مع الحفاظ على جودة الترجمة ودقة مصطلحات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(13 زيادة كفاءة أنشطة برنامج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) وكفالة القيام بأنشطة تهدف إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDG)، تتفق مع الخطة المالية وميزانية فترة السنتين ومن خلال، حسب الاقتضاء، استرداد التكاليف والمساهمات الطوعية وفقاً للوائح المالية والقواعد المالية للاتحاد. ومشاركة المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، في أنشطة القمة العالمية لمجتمع المعلومات الجاري تنفيذها على الصعيد الإقليمي.

(14 تنظيم عدد الاجتماعات ومدتها على الوجه الأمثل، وعقد هذه الاجتماعات بالاستعانة بإمكانيات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتقليل عدد الأفرقة إلى أدنى حد ضروري من خلال إعادة هيكلتها و/أو حلها في حالة عدم وجود نتائج لها و/أو عند وجود ازدواج في الأنشطة، مع تفادي أي مخاطر، خاصة ما يتعلق بالإخفاق في تحقيق الغايات والأهداف الاستراتيجية والتشغيلية للاتحاد.

(15 عندما يتعلق الأمر بأنشطة جديدة أو أنشطة تتطلب موارد مالية إضافية، ينبغي إجراء تقييم "للقيمة المضافة" وتنفيذها من أجل تحسين الكفاءة وتجنب التداخل والازدواجية وتدنية الحاجة إلى تمويل إضافي لما يسمى بالأنشطة الإلزامية غير الممولة، من خلال وضع معايير تهدف إلى اختيار العدد الأدنى من الأهداف الضرورية.

(16 إمعان النظر في نطاق المبادرات الإقليمية وموقعها والموارد المخصصة لها والنواتج ذات الصلة والمساعدات المقدمة للأعضاء والحضور الإقليمي سواء في المناطق الإقليمية أو في المقر الرئيسي، وكذلك التدابير المترتبة على نتائج المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات وخطة عمل قطاع تنمية الاتصالات والممولة مباشرة كأنشطة تموَّل من ميزانية القطاع.

(17 تخفيض تكاليف السفر في مهمات رسمية من خلال وضع وتنفيذ معايير للحد من تكاليف السفر. وينبغي أن تدرس هذه المعايير وتهدف إلى تقليل السفر لأغراض العمل، قدر المستطاع، ومن خلال منح الأولوية لتخصيص موظفين من المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، ومن خلال الحد من فترات المهمات الرسمية وعن طريق التمثيل المشترك في الاجتماعات، وترشيد عدد الموظفين المرسلين في مهمات رسمية من مختلف دوائر/شعب الأمانة العامة والمكاتب الثلاثة.

(18 تنفيذ الاتحاد باستمرار لخطة شاملة لتحسين الاستقرار والقدرة على التنبؤ للقاعدة المالية للاتحاد وتعبئة الموارد اللازمة والقيام بأمور من بينها تحسين إدارة المشاريع المؤسسية الداخلية التي تحتاج إلى استثمارات ضخمة طويلة الأجل.

(19 استمثال النفقات المتعلقة بالصيانة والإصلاحات الاعتيادية لمباني ومرافق الاتحاد وتجديدها/إعادة بنائها وتوفير السلامة طبقاً للمعايير المطبقة لمنظومة الأمم المتحدة.

(20 زيادة استعمال الاجتماعات الافتراضية والمشاركة عن بُعد في الاجتماعات الحضورية من أجل خفض و/أو إلغاء السفر إلى الاجتماعات التي تُعقد بشكل تفاعلي عبر الإنترنت ويفضل توفير خدمة العرض النصي مع توفير الترجمة الشفوية عند الاقتضاء، بما في ذلك عرض الوثائق والمساهمات عن بُعد. ومع ذلك، من الضروري ضمان المساواة في الحقوق بين المشاركين الحاضرين فعلياً والمشاركين عن بعد تمشياً مع القرار 167 (المراجَع في [دبي، 2018]) لمؤتمر المندوبين المفوضين.

(21 استخدام وسائل وأساليب عمل مبتكرة شاملة من أجل تحسين فعالية أنشطة الاتحاد.

(22 الكف بأقصى ما يمكن عن أسلوب الاتصالات الحالي بالفاكس والرسائل البريدية التقليدية بين الاتحاد والدول الأعضاء والاستعاضة عنه بأساليب الاتصالات الإلكترونية الحديثة.

(23 مواصلة الجهود المبذولة لتبسيط ومواءمة أو إلغاء العمليات الإدارية الداخلية، حسب الاقتضاء، ثم رقمنتها وأتمتتها.

(24 النظر في زيادة تقاسم بعض الخدمات المشتركة مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى وممارسة هذا التقاسم حيثما كان ذلك مفيداً للاتحاد.

(25 مناشدة الدول الأعضاء أن تدرج، بأقصى قدر ممكن، وبدعم من الأمانة، في مقترحاتها المقدمة لمؤتمرات الاتحاد ملحقاً بالمعلومات ذات الصلة من أجل تمكين الأمين العام/مديري المكاتب من تحديد التبعات المالية المحتملة لهذه المقترحات من أجل الامتثال للمادة 34 من دستور اتفاقية الاتحاد بشأن المسؤوليات المالية للمؤتمرات.

26) مناشدة الدول الأعضاء التقليل إلى أدنى حد ضروري من أعداد القضايا المثارة والوقت المخصص للنظر فيها في جميع المؤتمرات والجمعيات والاجتماعات الأخرى. وتوسيع نطاق استخدام المناقشات الأقاليمية أثناء العملية التحضيرية بهدف زيادة مواءمة المواقف.

(27 أي تدابير إضافية يعتمدها المجلس وإدارة الاتحاد، بما في ذلك تدابير لزيادة كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية وإضفاء الطابع المؤسسي على الوظائف الخاصة بالتقييم، وتقدير وتدنية مخاطر الاحتيال والمخاطر الأخرى، وتنفيذ توصيات المراجع الخارجي والمراجع الداخلي واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة ووحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة من أجل تنفيذ الاستراتيجية والمالية للاتحاد للفترة 2027-2024.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ